Document: EB 2021/132/R.9/Rev.1
Agenda 7(a)(i)
Date: 20 April 2021
Distribution: Public
Original: English

A

الاستثمار في السكان الريفيين

آلية الحصول على الموارد المقترَضة: إطار للأهلية والحصول على الموارد

مذكرة إلى السادة ممثلي الدول الأعضاء في المجلس التنفيذي

الأشخاص المرجعيون:

الأسئلة التقنية:

Alberto Cogliati
مدير
مكتب إدارة المخاطر المؤسسية
رقم الهاتف: 2048 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: a.cogliati@ifad.org

Thomas Eriksson
مدير شعبة سياسات العمليات والنتائج
رقم الهاتف: 2425 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: t.eriksson@ifad.org

Ruth Farrant
مديرة
شُعبة خدمات الإدارة المالية
رقم الهاتف: 2281 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: r.farrant@ifad.org

Benjamin Powell
أمين الخزانة ومدير
شعبة خدمات الخزانة
رقم الهاتف: 2251 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: b.powell@ifad.org

نشر الوثائق:

Deirdre Mc Grenra
مديرة مكتب الحوكمة المؤسسية
والعلاقات مع الدول الأعضاء
رقم الهاتف: 2374 5459 06 39+
البريد الإلكتروني: gb@ifad.org

المجلس التنفيذي – الدورة الثانية والثلاثون بعد المائة

روما، 19-21 أبريل/نيسان 2021

للموافقة

توصية

مع الأخذ في الاعتبار الاستعراض الذي أجرته مجموعة العمل المعنية بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وبما يتماشى مع الالتزام 40 (تقديم مقترح لإنشاء آلية للحصول على الموارد المقترضة إلى المجلس التنفيذي بحلول الفصل الثاني من عام 2021) من تقرير هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، توصي لجنة مراجعة الحسابات بأن يوافق المجلس التنفيذي على المبادئ التالية لآلية الحصول على الموارد المقترَضة، على النحو المبين بمزيد من التفصيل في هذه الوثيقة:

- الانتقائية القطرية وأهلية البلدان؛
- الإمدادات من الموارد المقترَضة؛
- الحدود القطرية القائمة على المخاطر؛
- شروط التمويل المتمايزة؛
- الحصول القائم على الطلب.

وستصبح آلية الحصول على الموارد المقترَضة سارية المفعول بعد دخول التعديلات ذات الصلة على سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييره حيز التنفيذ.

أولا - الخلفية

1- يسعى الصندوق إلى توسيع نطاق أثره لمواجهة التحديات المتزايدة لانعدام الأمن الغذائي وتغير المناخ والهشاشة. وعلى النحو المشار إليه في تقرير التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، ينفذ الصندوق سلسلة من الأنشطة بموجب عملية إصلاح تحويلي للإطار المالي من شأنها أن تسمح له بأن يزيد حجم برنامج عمله، ويضمن في الوقت نفسه الاستدامة المالية وتعزيز إدارة المخاطر.

2- وسيعمل الإطار المالي للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق على توطيد الإصلاحات المالية التي بدأت في التجديدين العاشر والحادي عشر لموارد والتي تعكس تطور الصندوق كمؤسسة لتمويل التنمية. وتشكل الإصلاحات الأخيرة الركائز الرئيسية للهيكلية المالية المستقبلية للصندوق. ويؤدي الإصلاح الأخير لإطار القدرة على تحمل الديون، وخط أساس تجديد الموارد المستدام، وسياسة كفاية رأس المال، والسياسة المنقحة بشأن السيولة، وإطار الاقتراض المتكامل، والنهج المنقح لتحديد الموارد المتاحة لعقد الالتزامات، إلى تعزيز استدامة الصندوق وانضباطه المالي بطريقة تآزرية.

3- وتمشيا مع المهمة الخاصة للصندوق المتمثلة في عدم ترك أحد يتخلف عن الركب، يجب أن تستمر موارده في إعطاء الأولوية لأفقر الناس. وخلال التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، ستخصص 100 في المائة من الموارد الأساسية للصندوق[1] - والتي تمكّن الصندوق من توفير التمويل بأكثر الشروط تيسيرية - لتلبية احتياجات أفقر البلدان - البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا. وبالإضافة إلى ذلك، تمشيا مع أهميتها الحاسمة كأعضاء في الصندوق وشركاء في مجال التنمية، ولتوسيع نطاق الفوائد التي

[1] الموارد الأساسية تتكون من أموال تجديد الموارد، والتدفقات العائدة من القروض الممولة بالموارد الأساسية وعنصر المنح في قروض الشركاء الميسرة. وتجدر الإشارة إلى أنه ستخصص قروض الشركاء الميسرة بوصفها موارد أساسية بالكامل. وتمشيا مع التزامات التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، سيضمن الصندوق تخصيص 55 في المائة من الموارد الأساسية لأفريقيا، بما في ذلك 50 في المائة لأفريقيا جنوب الصحراء. كما سيضمن الصندوق تخصيص 25 في المائة من الموارد الأساسية للبلدان التي تعاني من أوضاع هشة.

تعود على فقراء الريف، ستحصل البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا على ما بين 11 في المائة و20 في المائة من برنامج القروض والمنح في الصندوق من خلال الحصول على الموارد المقترَضة.[2]

4- وسيعدّل النهج المتعلق بتحديد حجم التمويل الذي يقدمه الصندوق لدعم الاحتياجات الإنمائية للبلدان بشكل أفضل. وفي حين سيستمر تنظيم تخصيص الموارد الأساسية للبلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا وفقا لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء في الصندوق، يُقترح تنظيم إمكانية الحصول على الموارد المقترَضة بناء على آلية جديدة، وفقا لمبادئ ومعايير بشأن الأهلية يوافق عليها المجلس التنفيذي. وسيضمن الجمع بين هاتين الآليتين توفير الدعم المتنوع للاحتياجات المتغيرة للبلدان.

5- وتوضح هذه الورقة الأساس المنطقي لإنشاء آلية الحصول على الموارد المقترَضة ومبادئها الأساسية. ومن خلال هذه الورقة، تتخذ إدارة الصندوق إجراءات للوفاء بالالتزام 40 للتجديد الثاني عشر للموارد.[3] وستقدَّم هذه الورقة إلى مجموعة العمل المعنية بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، وفيما بعد إلى لجنة مراجعة الحسابات لاستعراضها وإلى المجلس التنفيذي للموافقة عليها في أبريل/نيسان 2021. وستصبح آلية الحصول على الموارد المقترَضة سارية المفعول بعد دخول التعديلات ذات الصلة على سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييره حيز التنفيذ (انظر الفقرة 34).

ثانيا ـ الأساس المنطقي لإنشاء آلية الحصول على الموارد المقترَضة

6- هناك سببان رئيسيان لإدخال آلية الحصول على الموارد المقترَضة: أساس منطقي مالي وأساس منطقي إنمائي.

الأساس المنطقي المالي

7- استُخدم نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء لتخصيص أموال تجديدات موارد الصندوق وموارده الداخلية منذ عام 2007. وكما هو الحال مع الآليات القائمة على أساس الأداء المستخدمة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، فإن نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء يزيد المخصصات إلى أقصى حد على أساس الحاجة والأداء. وبالتالي، فإن آلية نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء مصممة لتناول مسألة كيفية تخصيص قدر معين من الموارد بين مجموعة محددة مسبقا من البلدان. ويفترض في أساسه أن الموارد المطلوب تخصيصها (أي الإمدادات) معروفة ومؤكدة، وأن الاستيعاب (أي الطلب) مضمون إلى حد معقول. وفي الواقع، كما هو مبين في العديد من الوثائق، وإن كان ذلك مع بعض إعادة التخصيص داخل الدورة، دائما ما استُخدمت الموارد المخصصة من خلال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء بشكل كامل.

8- ونظرا لأن نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء لا يحدد أو يحرك شروط التمويل المقدم إلى بلد ما، فهو غير مصمم للتنبؤ بأي مزيج مرغوب فيه من شروط التمويل (إعادة الإقراض أو المنح) أو توقعه أو ضمانه. وتُجسد هذه السمة طبيعة نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء: تم تصميمه لتخصيص موارد تجديدات الموارد بشكل عادل وشفاف والتي تُقدّم في شكل منح إلى الذراع التيسيري (عادة صناديق) لمؤسسات تمويل التنمية، والتي يُحدد حجمها بدرجة عالية من اليقين في نهاية كل دورة من دورات هيئة المشاورات الخاصة بتجديد موارد الصندوق مع الأعضاء.

9- وكما ثبت على نطاق واسع في هيئات المشاورات الخاصة بالتجديدين الحادي عشر والثاني عشر لموارد الصندوق، فقد تطورت الهيكلية المالية للصندوق بدرجة كبيرة منذ إدخال نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. وفي حين ستظل تجديدات الموارد حجر الأساس للتمويل في الصندوق، فإن الاعتماد على الأموال المقترَضة سيزداد أكثر. وبالإضافة إلى السيولة، سيكون الحفاظ على رأس المال وتخطيطه محركا رئيسيا

[2] الموارد المقترَضة هي الأموال التي يقترضها الصندوق من أي مصدر بموجب إطار الاقتراض المتكامل.

[3] الالتزام 40 - تقديم مقترح لإنشاء آلية للحصول على الموارد المقترَضة إلى المجلس التنفيذي (الفصل الثاني من عام 2021).

لقدرة الصندوق على الالتزام وحيزه الإقراضي. وفي التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، من المتوقع أن يمثل الاقتراض 25 في المائة على الأقل من مظروف موارد الصندوق. وتأتي الأموال المقترَضة بتكلفة مالية للمؤسسة منذ لحظة تحصيلها، ومن ثم تدخل اعتبارات مالية جديدة في الحسبان عندما تبدأ المؤسسة في زيادة مستويات التمويل بالديون. وينبغي تخطيط الاقتراض بعناية من حيث حجمه واستخدامه، وكذلك من حيث توقيت تحصيل قيمة الاقتراض وإعادة إقراض، والتي ينبغي أن تكون بشروط مالية تغطي تكلفة الأموال حتى لا يتآكل رأس مال الصندوق.

10- ولا يتناول نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء أيا من هذه الاعتبارات المالية الرئيسية، وذلك لأنه غير مصمم للقيام بذلك. ولم تكن مثل هذه الاعتبارات ملحة بنفس القدر في الماضي، وذلك ببساطة لأن حجم الاقتراض كان أقل بكثير. غير أن هذه الاعتبارات تمثل جوانب معروفة جيدا وينبغي أن تديرها أية مؤسسة مالية بعناية. وهذا هو أيضا سبب عدم تطبيق أية مؤسسة أخرى من مؤسسات تمويل التنمية لنموذج شبيه بنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء لتوزيع الأموال التي يتم الحصول عليها من خلال الاقتراض. وتمثل الحاجة إلى إصلاح إطار القدرة على تحمل الديون مثالا واضحا آخر على أن نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء لا يضمن نتائج مستدامة ماليا.[4]

11- واعترافا بجميع العوامل المذكورة أعلاه، وافقت هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق على الالتزام 40، الذي يتوخى إنشاء آلية الحصول على الموارد المقترضة.

الأساس المنطقي الإنمائي

12- تسمح آلية الحصول على الموارد المقترَضة للصندوق بزيادة الموارد المتاحة للبلدان التي تكون في وضع يسمح لها بالاقتراض حتى تتمكن من توسيع نطاق النُهج التي أثبتت جدواها، أو التصدي لجيوب الفقر في البلدان التي يكون فيها التقدم الإنمائي العام أقوى. وستوفر آلية الحصول على الموارد المقترَضة للبلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا التي يمكنها استيعاب أموال إضافية من خلال موارد إضافية للصندوق. وسيسمح ذلك بتوسّع المشروعات أو البرامج الناجحة أو توسيع نطاقها أو تعميقها أو تحقيق استثمارات تكميلية. كما ستُمكّن الآلية البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا التي تعاني من مستويات عالية من عدم المساواة وبها جيوب دائمة من التهميش والفقر من الاستفادة من المزيج الفريد الذي يتيحه الصندوق من التمويل وخبرته العميقة في تحفيز التحول الريفي.

13- وبشكل أكثر تحديدا، ستتمكن البلدان المؤهلة للحصول على مخصصات من نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء ومن آلية الحصول على الموارد المقترَضة من الحصول على موارد إضافية مقترَضة لدمج أو استكمال أو توسيع نطاق أو سد فجوات التمويل المرتبطة ببرنامج الإقراض الجاري أو المقرر ضمن نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء. وسيسمح الجمع بين موارد نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء وآلية الحصول على الموارد المقترَضة بإقامة مشروعات استثمارية أكبر، أو تمويل نُهج مبتكرة مثل الإقراض الإقليمي بما يتماشى مع توصيات نموذج عمل التجديد الثاني عشر ل لموارد الصندوق.

14- واستنادا إلى الأساس المنطقي المزدوج الموصوف أعلاه، تتوخى إدارة الصندوق خمس ركائز أو مبادئ لآلية الحصول على الموارد المقترَضة: (1) الانتقائية القطرية وأهلية البلدان؛ (2) الإمدادات من الموارد المقترَضة؛ (3) الحدود القطرية القائمة على المخاطر؛ (4) شروط التمويل المتمايزة؛ (5) الحصول القائم على الطلب. وترد هذه المبادئ بالتفصيل في الأقسام من الثالث إلى السابع أدناه.

[4] ونتيجة لذلك، ومن أجل ضمان نتائج مستدامة ماليا لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، جرى "فصل" مخصصات إطار القدرة على تحمل الديون في التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق من أجل إجراء تحديد مسبق للمستوى الإجمالي لإطار القدرة على تحمل الديون الذي يمكن أن يوفره الصندوق في إطار كل سيناريو من سيناريوهات تجديد الموارد.

ثالثا ـ الانتقائية القطرية وأهلية البلدان

15- **معايير الانتقائية القطرية للحصول على الموارد المالية للصندوق**. في حين أن السمة الرئيسية للصندوق هي العالمية، فقد طبق الصندوق، منذ التجديد الحادي عشر للموارد، معايير انتقائية قطرية واضحة وشفافة. وفي التجديد الثاني عشر للموارد، ستنطبق المعايير (أ) إلى (ج) أدناه على جميع مصادر التمويل، في حين أن المعيار (د) لن ينطبق إلا على آلية الحصول على الموارد المقترَضة. وبالتالي، من أجل الحصول على موارد الصندوق المالية، سيتعين على البلدان الامتثال للمعايير التالية:[5]

(أ) **التركيز الاستراتيجي**: توجد استراتيجية قطرية سارية (برنامج للفرص الاستراتيجية القطرية أو مذكرة استراتيجية قطرية) في وقت مبكر من الدورة لضمان أن يكون لدى البلدان رؤية استراتيجية بشأن كيفية استخدام موارد الصندوق وأن تكون مستعدة للانخراط في مناقشات ملموسة بشأن العمليات؛

(ب) **القدرة الاستيعابية**: يجب أن تكون جميع العمليات المنفذة في البلد منذ أكثر من سنة قد صرفت أموالا لمرة واحدة على الأقل خلال الأشهر الثمانية عشر السابقة؛

(ج) **الملكية:** لا توجد مشروعات موافق عليها وتنتظر التوقيع لأكثر من 12 شهرا؛

(د) **مستوى المديونية (بالنسبة لآلية الحصول على الموارد المقترَضة فقط):** ستحصل البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا المؤهلة، فضلا عن البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا، على الموارد المقترَضة، وفقا للمعايير المالية ذات الصلة. ولن تكون البلدان المعرضة لمخاطر المديونية الحرجة المرتفعة أو التي تكون في حالة مديونية حرجة مؤهلة للحصول على الموارد المقترَضة. وسيولَى اهتمام خاص للبلدان التي تعاني من حالة مديونية حرجة معتدلة لكي تستعرض بدقة عرضتها للصدمات في إطار التقييم العام لجدارتها الائتمانية وقدرتها على استيعاب ديون إضافية بشروط شبه تيسيرية. وسيأخذ التقييم في الاعتبار تقييم القدرة على تحمل الديون الذي يجريه صندوق النقد الدولي، والامتثال لسياسة صندوق النقد الدولي بشأن الحد من الديون الخارجية، وسياسة الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن الاقتراض بشروط غير تيسيرية.

16- وتمشيا مع ركائز التخرج المتفق عليها، ينبغي أن تكون البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا قادرة، في التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق، على الحصول على نفس الحصة على الأقل من إجمالي الموارد المخصصة لها في التجديد الحادي عشر للموارد (أي 11 في المائة من برنامج القروض والمنح).

رابعا ـ الإمدادات من الموارد المقترضة

17- استرشادا بالتجديد المستهدف للموارد وسيناريو برنامج القروض والمنح المتفق عليه والذي دعمه الأعضاء، ستحدد الموارد المتاحة لعقد الالتزامات على أساس سنوي بما يتماشى مع المنهجية المحدثة المطبقة في التجديد الثاني عشر للموارد.[6]

18- وستستخدم إدارة الصندوق استراتيجية تمويل لتخطيط استخدام الموارد المقترَضة بعناية للسماح بتوزيع سلس لقدرة الالتزام. ولن يجري النظر في تمويل إلا الاقتراض الملتزم به/المؤمن والاقتراض المقرر، على النحو المعرّف في منهجية الموارد المتاحة لعقد الالتزامات.

---

[5] ستُطبق هذه المعايير بطريقة تضمن أن يكون بإمكان جميع البلدان المنخفضة الدخل الحصول على موارد جديدة، بما يتماشى مع الالتزام بعدم ترك أحد يتخلف عن الركب. والأهم من ذلك، لا تضر أي من المعايير أية مجموعة من البلدان مقدما وجميع المعايير قابلة للتنفيذ: هناك خطوات واضحة لكل بلد للحصول على الموارد المالية في التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

[6] EB 2020/130/R.35.

خامسا ـ الحدود القطرية القائمة على المخاطر

19- بخلاف نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، لن تحدد آلية الحصول على الموارد المقترَضة مسبقا حجم المخصصات للبلدان. وبدلا من ذلك، فإنها تحدد حدودا قصوى قائمة على المخاطر للحد الأقصى من الموارد التي يمكن لكل بلد الحصول عليها بناء على الطلب. وسيُكمل هذا الحدَ الحالي البالغ 5 في المائة من برنامج القروض والمنح لكل بلد. وعند تحديد حدود تعرض البلد بالقيمة الاسمية وبالتالي الحد الأقصى لحجم موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة، تُدمج حدود البلد بشكل مباشر في سياسة كفاية رأس المال من خلال حساب استهلاك رأس المال لكل بلد، الذي يُستمد من التصنيفات الائتمانية القطرية ويُنقح دوريا.

20- ومن أجل النظر في هذا التمايز الائتماني وبما يتماشى مع الممارسات المتبعة في المؤسسات المالية الدولية الأخرى، ستُقدر حدود إرشادية للبلدان قائمة على المخاطر باعتبارها مقدار التعرض الحصيف الذي يتعين الحفاظ عليه لكل بلد فيما يتعلق باستهلاكه لرأس المال (من خلال شرط بشأن الحد الأدنى لجودة الائتمان) والحجم الفردي للبلد في موارد الصندوق الإجمالية خلال الدورة.

سادسا ـ شروط التمويل المتمايزة

21- سيُلتزم بالمبادئ الواردة في ركائز التخرج من خلال المفهومين التاليين:

(أ) سيكون متوسط تكلفة التمويل للمقترضين من الصندوق أعلى من متوسط تكلفة الاقتراض بالنسبة للصندوق. وسيضمن ذلك الاستدامة المالية للصندوق. ولن يكون هناك دعم من الموارد الأساسية.

(ب) شروط التمويل المتمايزة. سيستمر التمايز بين شروط التمويل بناء على المسارات الاقتصادية للبلدان بحيث تدفع البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا التي يزيد نصيب الفرد فيها من الدخل القومي الإجمالي عن عتبة الدخل الذي يؤهل للدخول في مناقشات التخرج أكثر من تلك التي يقل فيها نصيب الفرد من الدخل القومي الإجمالي عن العتبة المحددة، وتدفع البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا أكثر بقليل من البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا. وستقيد إمكانية استفادة البلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا من آجال الاستحقاق الأطول لضمان تمتع البلدان المنخفضة الدخل بمستويات أعلى من التيسيرية. وسيضمن التسعير جاذبية الصندوق مقارنة بخيارات التمويل المتاحة في سوق هذه البلدان.

سابعا ـ الحصول القائم على الطلب

22- لدى تحديد الأهلية على النحو الموصوف أعلاه، سيجري إبلاغ البلدان بها. وبناء على تأكيد يفيد بالاهتمام، تضع الحكومات والصندوق مشروعات باتباع نفس العملية المعتمدة في الوقت الحالي، ووفقا لنفس المبادئ الأساسية الثلاثة المطبقة على جميع العمليات التي يمولها الصندوق، وهي: المواءمة مع مهمة الصندوق، والمواءمة مع أولويات الحكومة والفعالية الإنمائية.

23- **المواءمة مع مهمة الصندوق.** يجب أن تتواءم جميع العمليات الممولة من خلال موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة مع مهمة الصندوق وأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة؛ وأهداف الصندوق الاستراتيجية على النحو المبين في الإطار الاستراتيجي للصندوق ذي الصلة (حاليا 2016-2025)، وبرنامج الفرص الاستراتيجية القطرية أو مذكرة الاستراتيجية القطرية للبلد المعني. وستكون المشروعات الممولة من الموارد المقترَضة جزءا لا يتجزأ من برنامج القروض والمنح، وبالتالي ستخضع لجميع سياسات الصندوق، فضلا عن التزامات هيئة المشاورات الخاصة بالتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق وإطار إدارة النتائج ذي الصلة. وبالتالي، ستُطبِق المشروعات الممولة من خلال آلية الحصول على الموارد المقترَضة سياسة الاستهداف في

الصندوق وستدمج مواضيع التعميم والأولويات الأخرى ذات الطموحات المماثلة للمشروعات الممولة من الموارد الأساسية.

24- **المواءمة مع أولويات الحكومة والطلب على التمويل**. شأنها شأن المشروعات الممولة من خلال الموارد الأساسية، ستكون المشروعات الممولة من خلال آلية الحصول على الموارد المقترَضة متوائمة مع السياق الوطني للبلدان الشريكة، وإطارها المؤسسي والبرامج الجارية ذات الصلة بشأن الزراعة والتنمية الريفية. وستكون المشروعات الإقليمية (أي عمليات الإقراض الإقليمية) مؤهلة للتمويل في حالة الوفاء بجميع الالتزامات الأخرى.

25- **الفعالية الإنمائية.** يجب أن تفي جميع المشروعات بمعايير الصندوق وأن تتبع عملية الاستعراض في الصندوق لضمان الفعالية الإنمائية وإمكانية تحقيق الأثر. وبالإضافة إلى ذلك، سيستمر عرض جميع المشروعات على المجلس التنفيذي للموافقة عليها باستخدام آليات الموافقة القائمة.

26- وسيستخدم الصندوق مناقشاته مع الدول الأعضاء وعزمها المعلن على الاقتراض لإدارة الطلب على موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة، بهدف تحقيق التوازن الأمثل بين الاثنين، بحيث يمكن تلبية الطلب كلما ينشأ. وتتمثل تجربة الصندوق على مدى الدورات العديدة الماضية في أن الطلب على الموارد يوزع كل عام في دورة تجديد الموارد بسبب عوامل مثل السياق القطري وحالة الشراكة مع الصندوق.

27- وإذا تجاوز الطلب على موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة إمدادات الموارد، وكانت هناك حاجة إلى تحديد الأولويات للطلب، سيتم ذلك وفقا للمعايير القطرية،[7] بما يضمن المواءمة مع التزامات التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق بشأن توزيع الموارد، ولا سيما الالتزام بتخصيص ما لا يقل عن 11 في المائة من برنامج القروض والمنح للبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة العليا، وضمان التوازن الجغرافي/الإقليمي لمراعاة مبدأ العالمية في الصندوق. والمقترحات التي لا تؤمن الموارد في سنة تمويل معينة، سيُعاد النظر فيها في العام التالي.

ثامنا – المخاطر وتدابير تخفيفها

28- **تصور الانحراف عن المهمة**. يمكن أن يتصور الأعضاء وجود خطر يتمثل في أن توافر موارد إضافية بشروط شبه تيسيرية يمكن أن يشجع البلدان على تمويل مشروعات أقل مواءمة مع مهمة الصندوق الأساسية المتمثلة في خدمة أفقر سكان الريف. ولتخفيف هذه المخاطر، وكما هو موضح في القسم سادسا، يجب أن تحافظ جميع المشروعات المقدمة للتمويل من خلال آلية الحصول على الموارد المقترَضة أو التي تشمل موارد الآلية على صلة قوية بمهمة الصندوق، وأن ترتبط بالميزة النسبية للصندوق وأن تكون متسقة مع سياسة الاستهداف في الصندوق، وموضوعات التعميم والالتزامات الأخرى للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

29- **الحدود القطرية والمخاطر الائتمانية**. كما هو موضح أعلاه، ستقدر الحدود القطرية الإرشادية القائمة على المخاطر وسيجري رصد الامتثال لهذه العتبة لجميع البلدان مع تخفيف مخاطر التركيز. وسيشكل ذلك جزءا بالغ الأهمية من عملية وضع حدود قصوى بشأن الحصول على موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة.

30- **زيادة التمويل بالديون**. تمشيا مع مهمته، ظلت رسملة الصندوق مستقرة، ولم تظهر أية قدرة داخلية على توليد حصص ملكية. والحد الأقصى الحالي للتمويل بالديون المسموح به في الصندوق وفقا لإطار الاقتراض المتكامل قدره 35 في المائة ويجب الحصول على موافقة المجلس التنفيذي لأي مستوى أعلى من ذلك؛ وتعتزم إدارة الصندوق، على أي حال، اتباع نهج متحفظ بشأن التمويل بالديون من الآن وحتى عام 2030.

[7] على سبيل المثال احتياجات البلد (الفقر الريفي والسكان الريفيين) وأداء الحافظة.

31- **الإمدادات من الأموال المقترضة**. يتوقع الصندوق أن يقترض، في التجديد الثاني عشر للموارد، ما يقرب من 1 مليار دولار أمريكي (بالإضافة إلى قروض الشركاء الميسرة). ولم يسبق للصندوق أن اضطلع بهذا الحجم من الاقتراض في دورة واحدة. وفي ضوء نتائج عمليات التصنيف الائتماني الأخيرة، فإن الإدارة على ثقة من أن الصندوق سيكون قادرا على اقتراض موارد كافية لتمويل آلية الحصول على الموارد المقترَضة، على النحو المتوقع في سيناريوهات التجديد الثاني عشر لموارد. والآثار المترتبة على عدم قدرة الصندوق على اقتراض المبالغ المطلوبة تتجاوز آلية الحصول على الموارد المقترَضة وتؤثر على الحجم الإجمالي لبرنامج القروض والمنح في الصندوق.

32- **الطلب على الموارد المقترَضة**. تشير دراسات الطلب المختلفة إلى أن هناك طلبا على المشروعات التي تركز على التحول الريفي. ويمكن أن تساعد عملية تكرارية للوصول إلى موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة في ضمان تنفيذ برنامج القروض والمنح بالكامل.

33- **إدارة الديون**. يمكن أن يمثل توفر موارد إضافية بشروط أقل تيسيرية أيضا مخاطر تتعلق بزيادة أعباء الديون على البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل من الشريحة الدنيا. وستتم مواجهة ذلك من خلال استبعاد البلدان ذات المستويات المرتفعة من المديونية الحرجة من مصدر التمويل هذا وعن طريق إجراء استعراض دقيق للبلدان التي تعاني من حالة مديونية حرجة معتدلة على النحو المشار إليه أعلاه.

34- **جاهزية المنظمة**. نظرا لأن آلية الحصول على الموارد المقترَضة هي آلية جديدة للصندوق وكذلك للمقترضين من موارد الصندوق، سيجري العمل على تنمية قدرات الموظفين وتطوير الأدوات والنظم خلال النصف الأول من عام 2021 لتمكين الانخراط القطري الفعال ووضع المشروعات بما يتماشى مع الجداول الزمنية للتجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

تاسعا – الاعتبارات القانونية

35- تنص سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييره على أن "تخصص موارد الصندوق المتاحة لتقديم التمويل إلى الدول الأعضاء النامية وفقا لنظام تخصيص الموارد على أساس الأداء الذي وضعه المجلس التنفيذي. ويرفع المجلس التنفيذي تقريرا سنويا إلى مجلس المحافظين عن تنفيذ النظام المذكور." ومن أجل تفعيل آلية الحصول على الموارد المقترَضة وانعكاس هذا الإطار الجديد من حيث الاعتراف بآلية الحصول على الموارد المقترَضة ومن حيث تقديم التقارير المنتظمة إلى المجلس التنفيذي، ينبغي تعديل سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييره. وتندرج التعديلات على سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييره ضمن اختصاصات مجلس المحافظين. وهذا يعني أن التعديلات التي أدخلت على سياسات التمويل المقدّم من الصندوق ومعاييره لتفعيل آلية الحصول على الموارد المقترَضة ستقدم إلى مجلس المحافظين للموافقة عليها في فبراير/شباط 2022، في الوقت المناسب لبدء التجديد الثاني عشر لموارد الصندوق.

عاشرا - الاستنتاجات

36- يسعى الصندوق إلى تحقيق أثر أكبر مع الحفاظ على الاستدامة المالية في سياق يشهد احتياجات متزايدة بسرعة فيما يتعلق بانعدام الأمن الغذائي وتغير المناخ والهشاشة. ويشكل تخصيص الموارد والأهلية أداة استراتيجية لتحقيق هذه الأهداف الطموحة، وإدخال المزيد من المرونة للتكيف مع الاحتياجات الناشئة لعملاء الصندوق، وهو مبدأ أساسي لنموذج العمل المقترح للتجديد الثاني عشر للموارد.

37- ومن شأن المصادقة على المبادئ الخمسة المبينة أعلاه أن يساعد الصندوق على تعزيز تركيزه على أفقر الفقراء وأكثر البلدان ضعفا، وإتاحة موارد كافية في الوقت نفسه للبلدان ذات المستويات الأعلى من نصيب الفرد من الدخل ولتلك التي لديها مقترحات لاستخدام موارد الصندوق الإضافية في تآزر مع موارد نظام

تخصيص الموارد على أساس الأداء. وستؤدي هذه المصادقة أيضا إلى فائدة بالغة الأهمية تتمثل في المساهمة في الاستدامة المالية للصندوق.

38- وسيُصمم الصندوق عملية إدارة آلية الحصول على الموارد المقترَضة ويحددها قبل بدء التجديد الثاني عشر للموارد. وبينما سيجري الالتزام بالمبادئ الموضحة في هذه الوثيقة في جميع الأوقات، فمن المرجح أن تتطلب عملية الإدارة التفصيلية المنفذة خطوة بخطوة تعديلات بمرور الوقت مع تعلم الصندوق من هذه العملية. وتثق إدارة الصندوق من أن عملية التعلم ستكون سريعة، حيث إن عملية الحصول على موارد آلية الحصول على الموارد المقترَضة ستكون تكرارية وبالتالي توفر فرصا للتحسين في كل مرة.

39- بالإضافة إلى إبلاغها المنتظم بشأن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء،[8] ستقوم الإدارة بإبلاغ المجلس التنفيذي على أساس سنوي بشأن تنفيذ آلية الحصول على الموارد المقترَضة، بما في ذلك عن الوصول إلى تمويل آلية الحصول على الموارد المقترَضة بحسب البلد.

40- وأخيرا، سيجري استعراض آلية الحصول على الموارد المقترَضة وتعديلها حسب الحاجة لمراعاة التجربة في تنفيذها في الوقت المناسب لدورة تجديد الموارد التالية (التجديد الثالث عشر للموارد).

[8] يجري الإبلاغ من خلال تقرير مرحلي عن تنفيذ نظام تخصيص الموارد على أساس الأداء، يُعرض على المجلس التنفيذي في كل دورة من دورات ديسمبر/كانون الأول.

مبادئ الحصول على الموارد بشروط شبه تيسيرية في المؤسسات المالية الدولية المقارنة

الاسم	المؤسسة الدولية للتنمية – نافذة توسيع النطاق[9]	مصرف التنمية الأفريقي[10]
المفهوم	**توسيع نطاق المخصصات الأساسية**	
	• موارد إضافية للمخصصات القطرية. • متاحة للعمليات القطرية و/أو الإقليمية.	• موارد إضافية للمخصصات القطرية للبلدان المؤهلة لدى مصرف التنمية الأفريقي - فقط للبلدان التي يمكنها الحصول على موارد من النافذة السيادية لمصرف التنمية الأفريقي. • متاحة للعمليات القطرية (لا يوجد ذكر للعمليات الإقليمية).
أهلية البلدان	**لا توجد أعباء ديون إضافية للبلدان التي تكون في حالة مديونية حرجة مرتفعة**	
	• البلدان الخاضعة لتحليل قدرة البلدان المنخفضة الدخل على تحمل الديون مؤهلة فقط إذا كانت في حالة **مديونية حرجة منخفضة أو معتدلة**. • ينظر في حالة البلدان غير الخاضعة لتحليل قدرة البلدان المنخفضة الدخل على تحمل الديون على أساس كل حالة على حدة. وتأكيد المواءمة مع سياسة تمويل التنمية المستدامة للمؤسسة الدولية للتنمية وسياسة حدود الدين لصندوق النقد الدولي ومن خلال المشاورات داخل وحدات البنك الدولي. • تمتلك البلدان القدرة على استيعاب موارد بشروط غير تيسيرية.	• يجب أن تكون البلدان قادرة على تحمل الديون وأن يجري تصنيفها على أنها في حالة **مديونية حرجة منخفضة أو معتدلة**. • يجب أن يكون لدى البلدان حيز للاقتراض بشروط غير تيسيرية، على النحو الذي يحدده تحليل القدرة على تحمل الديون لصندوق النقد الدولي، وبما يمتثل لسياسته بشأن حدود الدين وسياسة مجموعة البنك الدولي بشأن تراكم الديون غير التيسيرية. • يجب أن تتمتع البلدان بوضع اقتصادي كلي مستدام، على النحو الذي يحدده تقييم خاص للمخاطر تجريه إدارة مصرف التنمية الأفريقي. • يجب أن تحصل البلدان على توصية إيجابية من لجنة المخاطر الائتمانية التابعة لمصرف التنمية الأفريقي، استنادا إلى إطار إدارة المخاطر المفصل لمصرف التنمية الأفريقي.

[9] بالنسبة للبلدان المؤهلة للمؤسسة الدولية للتنمية فقط، https://ida.worldbank.org/replenishments/ida19-replenishment/ida19-scale-up-window.

[10] *تنويع منتجات المصرف لتزويد البلدان المؤهلة فقط لمصرف التنمية الأفريقي بإمكانية الاستفادة من النافذة السيادية لمصرف التنمية الأفريقي*، مصرف التنمية الأفريقي، مايو/أيار 2014.

أهلية المشروعات/البرامج	**<u>أثر إنمائي قوي</u>**	
	• أثر إنمائي عالي الجودة وقوي. • إمكانية إحداث أثر تحويلي. • المواءمة مع أهداف مجموعة البنك الدولي وأولويات سياسة المؤسسة الدولية للتنمية.	• ستُستخدم معدلات العائد الاقتصادي والاجتماعي لضمان أن تحقق المشروعات أقصى أثر إنمائي.
شروط التمويل	**<u>شروط التمويل</u>**	
	• شروط الإقراض لدى البنك الدولي للإنشاء والتعمير.	• شروط الإقراض لدى مصرف التنمية الأفريقي.
المخصصات	• المخصصات الإقليمية: تُخصص موارد نافذة توسيع النطاق لكل إقليم بما يتناسب مع حصة المخصصات القطرية المكرسة لكل إقليم، مع استبعاد البلدان المعرضة لحالة مديونية حرجة مرتفعة. • معدل البلدان المتلقية لتمويل مختلط: تحقيق توازن مناسب بين الموارد بين البلدان المتلقية لتمويل مختلط والبلدان الأخرى المؤهلة للحصول على قروض من المؤسسة الدولية للتنمية، ويقتصر التمويل المقدم إلى البلدان المتلقية لتمويل مختلط على حصتها من المخصصات القطرية للبلدان المؤهلة في الإقليم. • الحدود القصوى للبلدان: ينبغي ألا يتجاوز تمويل نافذة توسيع النطاق السنوي لبلد ما المخصصات السنوية للبلد أو ثلث المخصصات الإرشادية للبلد في التجديد التاسع عشر لموارد المؤسسة الدولية للتنمية (أو أيهما أكبر). غير أن الحدود القصوى للبلدان الصغيرة مرنة.	• الحدود القطرية. • حد أقصى على المظروف الإجمالي لبلدان مصرف التنمية الأفريقي.